

## مرايسيم

يصدر المرسوم الآتي نصه :

الفصل الأول - يرخص في المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى وثيقة جنيف لاتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية، المعتمدة في 2 جويلية 1999 وإلى لانحتها التنفيذية بتاريخ 1 جانفي 2009، الملحقتين بهذا المرسوم.

الفصل 2 - عند إيداع وثيقة الانضمام، تقوم حكومة الجمهورية التونسية، في نفس الوقت، بإيداع الإعلانات الأربعة المصاحبة لهذا المرسوم.

الفصل 3 - ينشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 11 أوت 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

مرسوم عدد 77 لسنة 2011 مؤرخ في 11 أوت 2011 يتعلق بالترخيص في المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى وثيقة جنيف لاتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية وإلى لانحتها التنفيذية.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى وثيقة جنيف لاتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية، المعتمدة في 2 جويلية 1999 وإلى لانحتها التنفيذية بتاريخ 1 جانفي 2009،

وعلى رأي وزير الصناعة والتكنولوجيا،

وعلى مداولة مجلس الوزراء.